[116] ب وحدثنا أبو زيد، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عبد ا الأنصاري، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: سمعت عمر وهو يقول للعباس، وعلي، وعبد الرحمن بن عوف، والزبير، وطلحة، أنشدكم ا هل تعلمون أن رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) قال: إنا لا نورث، معاشر الأنبياء، ما تركنا صدقة ؟ قالوا: اللهم نعم، قال: أنشدكم ا هل تعلمون أن رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) يدخل في فيئه أهله السنة من صدقاته، ثم يجعل ما بقي في بيت المال ؟ قالوا: اللهم نعم، فلما توفي رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) قبضها أبو بكر، فجئت يا عباس تطلب ميراثك من ابن أخيك، وجئت يا علي، تطلب ميراث زوجتك من أبيها، وزعمتما أن أبا بكر كان فيها خائنا فاجرا، وا لقد كان امرءا مطيعا، تابعا للحق، ثم توفي أبو بكر فقبضتها، فجئتماني تطلبان ميراثكما، أما أنت يا عباس فتطلب ميراثك من ابن أخيك، وأما علي فيطلب ميراث زوجته من أبيها، وزعمتما أني فيها خائن فاجر، وا يعلم أني فيها مطيع تابع للحق فأصلحا أمركما، وإلا لم ترجع اليكما، فقاما وتركا الخصومة وأمضيت صدقة. قال أبو زيد: قال أبو غسان: فدحثنا عبد الرزاق الصنعاني، عن معمر بن شهاب، عن مالك بنحوه، وقال في آخره: فغلب علي، عباسا عليها، فكانت بيد علي، ثم كانت بيد الحسن، ثم كانت بيد الحسين، ثم _____ صديقة مثل ابنتي ولم أوت مثلها زوجة، واوتيت الحسن والحسين من صلبك ولم اوت من صلبي مثلهما، ولكنكم مني وانا منكم. الرياض النضرة 2: 2 2. فضائل الخمسة 3: 148. عن عائشة آها كانت إذا ذكرت فاطمة بنت النبي (صلى ا عليه وآله وسلم) قالت: ما رأيت احدا كان أصدق لهجة منها الا أن يكون الذي ولدها. وفي رواية بسنده عن عمرو بن دينار قال: قالت عائشة: ما رأيت أحد قط أصدق من فاط مة غير أبيها. مستدرك الصحيحين 3: 16. الاستيعاب 2: 751. حلية الأولياء 2: 41.
